

## المجلس ) 81 ( | شرح كتاب دليل الطالب | | الشيخ خالد

### المشيخ | #دروس\_الشيخ\_المشيخ

خالد المشيقح

وبياع او سلم قبل اتمامها او لحن يحيط المعنى او ترك واجب السهو لكن وسلم وان نسي السجود حتى قال الفصل عرفا او احداث او خرج من المسجد سفر. ولا سجود على ما - [00:00:00](#)

ومن دخل اول الصلاة اذا ساء في صلاته. وان ساء الامام ولزمه متابعته في سجود السهو. فان لم ومن قام برکعة ثلاثة لزمه قائما ومن شك فيهم الصلاة وبعد فراغها لا اثر للشمس باسم الله الرحمن الرحيم - [00:00:50](#)

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعود بالله من شرور انفسنا ومن سينات اعمالنا من يهدى الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمدا عبده ورسوله - [00:01:39](#)

رسوله اللهم صلي وسلم وبارك على نبينا محمد وبعد لما انهى المؤلف رحمه الله تعالى ما يتعلق بالصلاه وهيأتها ما يتعلق بالصلاه واركانها وواجبات ومكروهات ومبطلات. شرع في الجابر الثاني من جوابات الصلاة - [00:01:59](#)

ومن رحمة الله عز وجل ان جعل لهذه الفرائض العظيمة والاركان الكبيرة جعل لها جوابات تجبرها لأن هذه الاركان يعروها شيء من الخلل والنسيان والغفلة ونحو ذلك فشرعت لها هذه الجوابات. اول ما يقضى - [00:02:31](#)

بين العباد فيما يتعلق بحقوق الله الصلاة تمها العبد والا قيل انظروا هل لعدي من تطوع كما في مسند الامام احمد رحمه الله فيكمل الفرض للتطوع ومن هنا تبيّنت الحكمة من شرعية هذه الجوابات وجوابات الصلاة - [00:03:02](#)

ثلاثة جوابات الصلاة ثلاثة. الجابر الاول الذكر. بعد الصلاة. وهذا تقدم بيانه. تقدم انه يشرع للمسلم اذا انتهى من الصلاة ان يذكر الله. اولاً يستغفر استغفر الله استغفر الله. ثلاث مرات ويقول اللهم انت السلام ونمك السلام تباركت يا ذا الجلال والاكرام. كما في - [00:03:31](#)

صحيح مسلم وغيره ثم بعد ذلك يهلهل. ثم بعد التهليل يسبح والتسبيح سبق ان ذكرنا ان الثابت عن النبي صلي الله عليه وسلم فيما يتعلق بالتسبيح اربع صيغ. ثم بعد ذلك يقرأ - [00:04:01](#)

يقرأ آية الكرسي كما جاء في حديث ابي امامة رضي الله تعالى عنه عند النسائي والحديث فيه شيء من الضعف ولها ذهب بعض العلماء الى انه لا يداوم على ذلك. مع ان شيخ الاسلام تيمية رحمه الله يرى المداومة. قال ما ترك - [00:04:22](#)

قراءتها يعني آية الكرسي بعد ان سمعت هذا الحديث ويقرأ المعمودتين قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ثبوت ذلك في سنن ابي داود هذا الجابر الاول وهو الذكر بعد الصلاة. الجابر الثاني سجود السهو. شرع فيه المؤلف رحمه الله تعالى. ثم بعد ذلك بعد - [00:04:45](#)

سجود السهو سيأتيها الجابر الثالث. وهو التطوعاتسائر الصلوات المشروعة تطوعا. التطوعات انواع. كما سيأتي بيانها ان شاء الله في الباب بعد هذا الباب وقال المؤلف رحمه الله باب سجود السهو - [00:05:21](#)

باب مضاف وسجود مضاف اليه وسجود مضاف والسهو مضاف اليه وهذا من باب اضافة الشيء الى سبب يعني السجود الذي سببه السهو وذلك ان السجود له اسباب منها السهو ومنها غير السهو كسجود الشكر وسجود التلاوة - [00:05:47](#)

الى اخره فقوله باب سجود السهو يعني الباب الذي سببه السهو. والسهو السهو هو ذهول القلب عن معلوم وهل السهو والنسيان؟ هل

هـما من قبيل المترادف؟ او من قبيل المتبادرـ 14:06:00

فقال بعض العلماء بان هذا من باب الترافق. وان السهو هو النسيان والنسيان هو السهو وذهب بعض العلماء الى التفريق بين السهو والنسيان. قالوا بان الساهي اذا يتذكر واما الناس فانك اذا ذكرته لا يتذكر - 00:06:42

وعلى كل حال فالسهو هو نهول القلب عن معلوم. والاصل في سجود السهو السنة اجماع قائم على ذلك. السنة الاحاديث كثيرة كما سيأتي. ومن ذلك ما ثبت في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه -00:07:10

وسلم قال اذا سهى احدكم في صلاته فليسجد سجدين والاجماع قائم على ذلك سجود السهو في الاصطلاح هو عبارة عن سجدين يسجدهما المصلى جبرا للخوف الحاصل في صلاته. عبارة عن سجدين يسجدهما المصلى جبرا للخلل الحاصل في - 00:07:30

وهذى ان شاء الله سيأتى بيانها باذن الله عز وجل . وما تحتتها من تفاصير وتقسيمات - 00:08:02

تارة يكون سنة وтатара يكون مباحا - 00:08:26

تارة يكون سنة وتارة يكون مباحا - 00:08:26

وسيأتي ما بالنقص وكذلك ايضاً ما يتعلق بالشك - 00:08:49

الزيادة لا تخلو من قسمين اذا زاد المصلي لا تخلو من قسمين. القسم الاول زيادة الافعال والقسم الثاني زيادة الاقوال زيادة الاقوال ايضا لا تخلو من امرین. وزيادة الافعال ايضا لا تخلو من امرین. فعندنا القسم الاول - 00:09:15

افعالاً اقحاماً اخذاً اتخاماً من امداد اقحاماً من حنس الحالة اقحاماً من: غير حنس الحالة - 00:09:49

كذلك ايضا زيادة الافعال لا تخلو من امرين افعال من جنس الصلاة افعال من غير الصلاة شرع الان المؤلف رحمة الله تعالى في زيادة الاقبال كما اسماها ذات القوى هنا التخاطب من امرين - 00:10:23

الاقوال كما اسلفنا ان زيت الاقوال ها لا تخلو من امرين - 23:10:00

الامر الاول اقوال من جنس الصلاة. الامر الثاني اقوال من غير جنس الصلاة ما كان من جنس الصلاة هو الذي يشرع له سجود السهو  
اما ما ليس من جنس الصلاة سواء كان من الاقوال او الافعال فهذا لا يشرع له سجود السهو. كما سيأتي ان شاء الله - 00:10:50

اما ان نقاوا بانه مسطرا للصلبة واما ان نقاوا بانه ليس مسطرا ذيادة الاقوى اما ان تكون من حبس الصلاة واما ان تكون من

جنس الصلاة. قال مؤلف يسن اذا اتي بقول مشروع في - 00:11:16

جنس الصناء: قال مولف يسن ادا الى بقول مسروع في -  
٠٥.١١.١٦

غير محله سهوا يعني يقول لك المؤلف رحمة الله تعالى اذا اتي بقول مشروع في غير محله. هنا زاد زياده افوا من جنس الصلاه او  
ليست من جنس الصلاه؟ من جنس الصلاه - [00:11:42](#)

ليست من جنس الصلاه؟ من جنس الصلاه -

في حال الركوع او في حال السجود باتفاق الائمة انها تكره. يعني يكره - 00:12:04

في حال الركوع او في حال السجود باتفاق الأئمة أنها تكره. يعني يكره -

الركوع حال السجود انها محرمة. على كل حال اذا زاد - 00:12:31

الركوع حال السجود انها محرمة. على كل حال اذا زاد - 00:12:31

رحمه الله تعالى يسن ان يسجد - 00:12:52

يسن ان يسجد ولد لمن اثنا عشر سنة اذا نسي صلاة فليسجد سجدة واحدة  
يدخل في ذلك ما اذا نسي واتي بقول مشروع في غير محله - 00:13:14

يدخل في ذلك ما اذا نسي واتى بقول مشروع في غير محله - 14:13:00

**فتخلص لنا انه اذا زاد قوله مشاروعا في غير محله انه يستحب له ان يسجد طيب القسم الثاني كما تقدم من زيادة الاقوال اذا زاد قوله مشاروعا في اذا زاد - 00:13:38**

اولا ليس من جنس الصلاة قولا ليس مشروع. مثال ذلك اذا تكلم في الصلاة تكلم في الصلاة سهوا نقول هنا لا يشرع له سجود السهو.  
ما دام انه زاد قوله غير مشروع في الصلاة. تكلم سهوا. ان كان كلامه عمدا - 00:14:00

فاما تقدم لنا في المبطلات ان صلاته تبطل عليه. ان كان سهوا نقول على الصحيح ان الصلاة لا تبطل. لكن لا يشرع له ان يسجد فهني  
الخلاصة فيما يتعلق بزيادة الاقوال ان كانت الاقوال من جنس الصلاة قال لك المؤلف يسن له ان يسجد 00:14:23

لدينا ذلك اذا كانت الاقوال من غير جنس الصلاة فانه لا يشرع له ان يسجد السهو. اما ان نقول تبطل عليه صلاته او نقول بانها لا تبطل  
قال لك ويباح اذا ترك مسنونا - 00:14:47

هذا الحقيقة في السبب الثاني من اسباب سوء السهو وهو النقص. وسيأتي ان شاء الله فنوجل عليه لان النقص اذا نقص المصلبي في  
صلاته لا يخلو هذا اما ان ينقص ركنا واما ان ينقص واجب - 00:15:10

اذا واما ان ينقص مستحبها. فقال لك المؤلف رحمة الله اذا نقص مستحبها فانه يباع ان يسجد وسيأتي ان شاء الله هذا في السبب  
الثاني وكلام العلماء رحمهم الله على هذه المسألة. قال لك ويجب - 00:15:30

اذا زاد ركوعا او سجودا او قياما او قعودا ولو قدر جلوس الاستراحة ها هذا ماذا؟ زيادة الافعال لما تكلم او اشار المؤلف رحمة الله الى  
زيادة الاقوال وذكرنا انها قسمان. شرع الان في زيادة الافعال - 00:15:50

فنقول بان زيادة الافعال ايضا تنقسم الى قسمين القسم الاول افعال من جنس الصلاة افعال من جنس الصلاة. كما لو ركع ركوعين او  
سجد ثلاث مرات او زاد قياما قامت في محل الجلوس او جلس في محل القيام. المهم انه زاد فعلا من جنس الصلاة فيقول -  
00:16:15

المؤلف رحمة الله تعالى بانه يجب السجود السجود يشرع لكن هل هو واجب اوليس واجبا هل هو واجب او ليس واجبا المشهور من  
مذهب الامام احمد رحمة الله هم ذكرروا ضابطا يعني متى يجب السجود - 00:16:48

متى يجب السجود؟ قالوا كل شيء عمد يبطل الصلاة فسهوا يوجب السجود. هذه ضابط يعني ذكرروا هذا الضابط. كل شيء عمد  
يبطل الصلاة فسهوا يوجب السجود وش مثال عمد ويبطل الصلاة - 00:17:18

ها زاد ركعة زاد ركوعا عمدا ما دام ان عده يبطل الصلاة فان سهوا يوجب السجود. زاد سجودا متعمدا اذا كان ساهيا فانه يبطل  
السجود يبطل الصلاة ويوجب السجود اذا كان ساهيا اذا كان متعمدا ابطل الصلاة - 00:17:44

وان كان سهوا فانه يوجب السجود اذا زاد ركوعا متعمدا بطلت صلاته اذا كان ذلك سهوا ها ما الحكم هنا؟ يجب سجود السهو. وهذا  
المشهور من مذهب الامام احمد رحمة الله - 00:18:14

وهذا ضابط جيد. هذا ضابط جيد. عند الحنفية والشافعية ان سدسه مستحب. عموما زاد نقص عندهم سد السهو انه مستحب وعند  
المالكية عند المالكية ان نقص فالسجود واجب وان زاد فالسجود - 00:18:37

مستحب يقولون اذا نقص فالسجود واجب وان زاد فالسجود مستحب. والذي يظهر والله اعلم هو ما ذهب اليه الحنابلة. لان النبي  
صلى الله عليه وسلم امر بالسجود قال اذا نسي احدكم فليسجد سجدين. ولان الحكمة ما هي الحكمة من سجود السهو - 00:19:01

جبر الخلل هذه حكمة. وايضا مراغمة الشيطان. نعم مراغمة الشيطان. ومراوغة الشيطان هذه مطلوبة مأمور بها. نعم مأمور بها طيب  
الافعال كما قلنا اذا كانت من جنس الصلاة فانها توجب سجود او نقول يشرع سجود السهو - 00:19:26

واذا كانت من غير جنس الصلاة لا يشرع سجود السهو لسهوها. وش مثاله؟ من متعمدا كما تقدم تكلمنا عليه -  
00:19:55

ونحو ذلك عبث في صلاته سهوا نقول بانه لا يشرع ولا يصير اذا كان متعمدا كما تقدم تكلمنا عليه - 00:19:55

اذا كان متواطلا كثيرا عرفا وقيل قال بعض العلماء من رآه يقول بانه ليس في صلاة لكثرة في عمله وحركته الى اخره المهم اذا كان  
من غير جنس الصلاة فان كان عمدا مثل الاكل مثل الشرب مثل العبث. متعمدا هذا تبطل صلاته في الاكل والشرب واما - 00:20:25

ااا العبث والحركة تقدم الكلام على ذلك وذكرنا كلام العلماء. وان كان سهوا فانه لا يشرع له سجود سهو فلو اكل ساهيا او شرب  
ساهيا او عبث ساهيا نقول لا يشرع له سجود السهو. هذا فيما يتعلق بالسبب الاول وهي - 00:20:54

زيادة نعم زيادة الاقوال. تلخص لنا ان وهي الزيادة. تلخص لنا ان الزيادة اما ان تكون زيادة اقوال واما ان تكون زيادة افعال وكل من الاقوال والافعال اما ان تكون من جنس الصلاة واما ان تكون من غير جنس الصلاة. قال رحمة الله - [00:21:14](#)  
او سلم قبل اتمامها يعني سهوا نعم سلم قبل اتمامها سهوا وان كان عمداها حكم صلاته تبطل كما تقدم في المبطلات وهنا اتي بقول مشروع في غير محله الاصل انه اذا اتي بقول مشروع في غير محله انه يسن لكن هنا يستثنى. هنا نقول بأنه - [00:21:41](#)  
يستثنى فاذا سلم سهوا قبل اتمام الصلاة وجب سجود السهو. كما ذكرنا الضابط كل شيء عمده يبطل الصلاة فان سهوا يوجب السجود قال لك او لحن لحن يحيل المعنى. ها اذا لحن لحن نحيل معنى ان كان متعمدا حكم صلاته - [00:22:19](#)  
لماذا تقدم في المبطلات ذكرنا دليهم. لا ما هي بمسألة زاد احسنت. لانه اتي بكلام الادميين. فاذا لحن في نحيل المعنى هذا ليس من كلام الله. ما دام انه اخرج كلام الله عن معناه - [00:22:49](#)  
فيكون من كلام الادميين. فاذا كان متعمدا فان صلاته تبطل عليه. وان كان سهوا فنقول بأنه يسجد للسهو لماذا؟ للقاعدة او الضابط كل شيء سهوا يوجب السجود كل شيء عمده يبطل - [00:23:09](#)  
فسهوا يوجب السجود قال رحمة الله او ترك واجبا او شك في زيادة وقت فعلها. اذا ترك واجبا هذا سيأتينا ان شاء الله في النقص. نعم. واذا شك في زيادة وقت فعلها هذا - [00:23:31](#)  
سنشير اليه ان شاء الله في الشك. قال رحمة الله وتبطل الصلاة بتعمد ترك سجود السهو. الواجب لا ان ترك ما وجب بسلامه قبل اتمامها متى يجب سجود السهو على كلام المؤلف ذكرنا الظابط - [00:23:52](#)  
كل شيء عمده يبطل الصلاة فان سهوا يوجب السجود فاذا زاد ركوعاها حكم سولي الساهو واجب اذا تركه الصلاة هنا تبطل تبطل صلاته. اذا تركت السهو تبطل صلاته. طيب - [00:24:15](#)  
لو نقص سنة حكم سد السهو مستحب لماذا؟ لان عمده لا يبطل الصلاة فسهوا لا يجب السجود لو ترك السجود هل تبطل صلاته او لا تبطل صلاته؟ نقول بان صلاته لا تبطل عليه. نعم لا - [00:24:39](#)  
طيب قال لك لا ان ترك ما وجب بسلامه قبل اتمامها قال لك وتبطل الصلاة بتعمد ترك سجود السهو الواجب بينما متى يكون واجب ومتنى ما يكون واجبا وايضا بينما مذاهب الائمة فان الحنفية والشافعية - [00:25:00](#)  
يرون ان سجود السهو مستحب. واما عند المالكية فان كان نقص فانه واجب. وان كان لزيادة فانه قال لا ان ترك ما وجب بسلامه قبل اتمامها اذا سلم قبل اتمام الصلاة - [00:25:30](#)  
سهوا حكم السجود هنا واجب او مستحب؟ واجب لماذا؟ لان عمده يبطل الصلاة فسهوا يوجب السجود هذا السجود واجب تركه تبطل صلاته ولا تبطل صلاته. قال لك ما تبطل صلاته - [00:25:57](#)  
الاصل انه اذا ترك سجود السهو الواجب انه تبطل صلاته. استثنى هذه المسألة لماذا لا تبطل الصلاة هنا مع انه ترك سجودا واجبا اذا سلم قبل اتمام الصلاة ها فعل لو كان ذلك عمدا بطلت صلاته فسهوا نوجب السجود - [00:26:20](#)  
طيب هنا يقول لك لو ترك السجود في هذه الحالة لا تبطل عليه صلاته. لماذا؟ لان سجود السهو في هذه الحالة كما سيأتينا على المذهب الافضل ان يكون بعد السلام - [00:26:51](#)  
واذا كان بعد السلام فهو واجب للصلاة وليس واجبا في الصلاة اذا ترك واجبا في الصلاة ها متعمدا تبطل الصلاة. واذا ترك واجبا للصلاة ما تبطل الصلاة من يعطينا مثلا واجب في الصلاة تبطل الصلاة - [00:27:08](#)  
وواجب في الصلاة تبطل الصلاة. واجب للصلاة لا تبطل الصلاة ها مثال واجب في الصلاة اذا تركه عمداها طيب صح تسبيبة الرکوع تسبيبة السجود هذه واجبة في الصلاة اذا تركها عمدا بطلت صلاته - [00:27:34](#)  
طيب واجب للصلاة اذا تركه عمدا ما يبطل الصلاة ها كيف صح السجود بعد السلام هو هذا هو واجب للصلاه هذا اذا تركه عمدا ما لانه خارج الصلاة واجب للصلاه هذا خارج الصلاة لا تبطل الصلاة. لكن نريد مثال اخر نريد مثلا اخر - [00:27:56](#)  
واجب للصلاه ها الاقامة احسنت. صح الاقامة هذه واجبة للصلاه فلو ان له انه لو انهم صلوا بلا اقامه هذه واجبة للصلاه. ما

تبطل الصلاة ومثلها الاذان واجب للصلاه على الجماعة. ما تبطل الصلاه بتتركه عمدا. ومثل الجماعة المشهور من المذهب ان الجماعة واجبة - [00:28:21](#)

لكتها واجبة للصلاه. هذا تركه عمدا لا يبطل الصلاه فيفرق بين الواجب في الصلاه والواجب لاي شيء للصلاه هنا اذا سلم قبل اتمام الصلاه عمدا يستحب له ان يسجد بعد السلام - [00:28:51](#)

فاما كان محل السجود بعد السلام فهو واجب للصلاه. وليس واجبا في الصلاه لانه خارج الصلاه. مثل الجماعة مثل الاذان مثل قام فاما ترك مثل هذه الاشياء عمدا ترك سجود السهو لهذه الاشياء عمدا فان صاته لا تبطل عليه. نعم. قال المؤلف رحمة الله - [00:29:14](#) وان شاء سجد سجدي السهو قبل السلام او بعده لكن ان سجدهما بعده تشهد وجوبا وسلم هنا المؤلف رحمة الله تعالى اراد ان يبين ما هو محل سجود السهو؟ هل هو قبل السلام او بعد السلام - [00:29:39](#)

هل هو قبل السلام او بعد السلام المذهب يجوز ان تسجد قبل السلام وبعد السلام. الامر جائز. كله جائز يعني عندهم لا يخلو من [00:30:05](#) حالتين. الحالة الاولى حالة جواز يجوز لك ان تسجد قبل السلام وبعد السلام -

الحالة الثانية حالة افضلية. الافضل ان تسجد بعد السلام الا في حالة واحدة وهي ها لا تكلمنا عليه يا اخوان احسنت اذا سلم قبل اتمام الصلاه فالافضل ان تسجد بعد السلام ويجوز ان تسجد قبل السلام - [00:30:27](#)

الخلاصة عن مذهب محل سوء السهو لا يخلو من حالتين. الحالة الاولى حالة جواز مطلقا يجوز لك ان تسجد اي سهو يجوز لك ان تسجد قبل السلام ويجوز لك ايضا ان تسجد بعد السلام - [00:30:52](#)

الحالة الثانية حالة ماذا؟ افضلية الافضل في كل السهو ان تسجد قبل السلام الا في حالة واحدة فالافضل ان تسجد بعد السلام وهي ما اذا سلم قبل اتمام الصلاه فإن الافضل ان يسجد قبل السلام لحديث أبي هريرة - [00:31:10](#)

في الصحيحين وان سجد قبل السلام ما الحكم؟ يجوز او لا يجوز؟ يجوز وهذا هو المشهور بمذهب الامام احمد عند الامام مالك رحمة الله عند الامام مالك رحمة الله ان كان السهو لنقص فانه يسجد قبل السلام - [00:31:33](#)

وان كان لزيادة فانه يسجد بعد السلام وعند الامام ابي حنيفة رحمة الله تعالى سجود السهو كله بعد السلام. الشافعي كل قبل السلام فالشافعي رحمة الله كله قبل السلام ابو حنيفة كله بعد السلام. مالك التبصير - [00:31:55](#)

الحنابلة كما سمعتم. وشيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله يقول نعم يقول في حالتين يجب ان يكون هنا السجود قبل السلام وفي حالتين يجب ان يكون السجود بعد السلام في حالتين يجب ان يكون السجود قبل السلام. وفي حالتين يجب ان يكون السجود بعد [السلام - 00:32:20](#)

اما الحالتان اللتان يجب السجود فيها قبل السلام الحالة الاولى ها؟ اذا نقص اذا نقص في الصلاه مثل نقص تسبحة الركوع تسبحة السجود رب اغفر لي التشهد الاول يجب ان يسجد قبل - [00:32:48](#)

هذه الحالة الاولى. الحالة الثانية اذا شك ولم يترجح له شيء فانه يبني على الاقل ويصعد للسهو قبل السلام. شك مثلا هل صلى ثلاثة او اربع ما ترجح له شيء؟ نقول اجعلها ثلاثة - [00:33:12](#)

وتأتي برücke وتسجد للسهو متى؟ قبل السلام بحيث ابي سعيد في مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا شك احدكم في ثلاثة فلم يدرى كم صلى اثلاثا ام اربعا فليطير الشك ولبيني على ما استيقن وليسجد سجدين قبل ان - [00:33:32](#)

فتلخص انه يكون قبل السلام في حالتين الحالة الاولى اذا كان عن نقص والحاله الثانية اذا كان عن شك وانا مترجح له شيء. ويكون بعد السلام في حالتين. الحالة الاولى زيادة. فلو زاد ركوعا قياما جلوسا الى اخره يسجد بعد السلام. الحالة - [00:33:52](#)

الثانية اذا شك وترجح له. يعني الحالتان تقابلان الحالتين السابقتين فاذا شك وترجح له يأخذ بالراجح. ويصعد للسهو متى؟ بعد السلام. شك. هل هي ثلاثة او اربع؟ والراجح انها اربع - [00:34:19](#)

اجعلها اربع واسجد للسهو بعد السلام لحديث ابن مسعود في البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ثم ليتحرج الصواب هم من يبني عليه ثم ليسجد سجدين بعد ان يسلم. فتلخص انه في حالتين قبل السلام وفي حالتين بعد - [00:34:36](#)

السلام. قال رحمة الله تعالى لكن ان سجدهما بعده. يعني بعد السلام تشهد وجوبا وسلام. وعلى هذا يتشهد مرتين تشهد ثم يسلم ثم يجلس ويتشهد ثم يسلم. وقد جاء في ذلك حديث عمران بن حصين رضي الله تعالى عنه - [00:34:59](#)

هذا حي الظعيف لا يثبت والرواية الثانية عن الامام احمد رحمة الله انه لا يتشهد. وانما يسلم ثم يسجد سجدين ثم يسلم مباشرة ولا يتشهد ان حيث الوارد في هذا ضعيف. وهذا اختيار ابن تيمية رحمة الله تعالى - [00:35:26](#)

قال رحمة الله وان نسي السجود حتى طال الفصل عرفا او احدث او خرج من المسجد سقط سجود السهو سواء كان قبل السلام او بعد السلام. يسقط متى؟ اذا طال الفصل. الفاصل عرفا - [00:35:45](#)

لأنهم يقولون هو تابع للصلة اذا طال الفاصل عرفة سقط او احدث لانه اذا احدث مقتضى ذلك ان الفاصل سيطول. يحتاج ان يتوضأ الى اخره او خرج من المسجد لمفارقة مكان العبادة - [00:36:05](#)

وهذا ما ذهب اليه المؤلف رحمة الله تعالى ومثل ذلك ايضا كلام الحنفية. الحنفية يقولون ما لم يتكلم او يحدث او يخرج من المسجد. ما لم يتكلم او يحدث او يخرج من المسجد. ايضا - [00:36:26](#)

الشافعي يقولون ما لم يحدث او يطول الفصل وفي رواية عن الامام احمد رحمة الله انه ينظر الى طول الفاصل وقصره. وقصر الفاصل. فان كان الفاصل طويل سقط سجود سهو - [00:36:42](#)

مثلا خمس دقائق عشر دقائق يساوي. وان كان الفاصل يسيرا دقيقتين ونحو ذلك حتى ولو خرج من المسجد فنقول بأنه يجب سجود السهو. وهذا القول هو الصواب. عند عند شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله سجود - [00:36:59](#)

السهو ما يسقط ابدا حتى ولو ذكره بعد يوم او يومين. يقول لانه كالصلة الفائتة وقد جاء في ذلك حديث في سنن ابي داود ولو ثبت الحديث لكن كلام شيخ اسلام راجحة - [00:37:19](#)

لكن الحديث الوارد في سنن ابي داود ضعيف على كل حال ابن تيمية يقول بان سجود السهو لا يسقط مطلقا حتى ولو طال الفاصل. حتى لو ذكره بعد يوم او يومين فانه يسجد. نعم. قال رحمة الله تعالى - [00:37:37](#)

ولا سجود على مأمور دخل اول الصلة اذا سهى في صلاته المأمور لا يخلو من حالتين الحالة الاولى ان يكون غير مسبوق يعني ادرك الصلاة كلها مع الامام - [00:37:57](#)

فاما سهى في صلاته فان الامام يتحمل عنه سجود السهو نسي تسبيبة الركوع. نسي تسبيبة السجود زاد قياما في موضع جلوس او جلوسا في موضع قيام الى اخره. المهم اذا كان المأمور غير مسبوق - [00:38:19](#)

ترك الصلاة من اولها فان الامام يتحمل عنه سجود السهو. نعم الا ما سيستثنى الحالة الثانية ان يكون المأمور مسبوقا. سبق برکعة فاكثر فانه اذا سهر اذا سهى في صلاته فانه يجب عليه ان يسجد للسهو. سواء - [00:38:44](#)

كان هذا السهو في منفرد به او فيما ادركه مع الامام واضح المأمور نقول ماذا له حالتان ان كان غير مسبوق ما الحكم يتحمل عنه الامام؟ اذا كان مسبوقا ما لا يتحمل عنه الامام - [00:39:13](#)

سهى فيمن فرد به يعني لو قام يقضى تمسها يسجد بها فيما ادرك الامام في الركعة الثانية ونسى ان يسبح للركوع نقول هنا يسجد. نعم نقول هنا يسجد. قال رحمة الله وان سهى امامه - [00:39:37](#)

نعم وهذا يعني ان هنا ان الامام اذا كان غير مسبوق المأمور اذا كان غير مسبوق ادرك الصلاة من اوله يتحمل عنه الامام هذا حاكاه ابن المنذر اجماعا. نعم الا ما - [00:40:01](#)

يا عم كحول قال عليه السجود لكن الصواب ما ذهب اليه عامة العلماء وانه اذا كان غير مسبوق يتحمل عنه الامام قال وان سهى امامه لزمه متابعته في سجود السهو - [00:40:23](#)

اذَا سَهِيَ الْأَمَامُ سَبَّحَانَ الْمَأْمُومَ إِنْ يَتَابِعُهُ لِقَوْلِ النَّبِيِّ سَلَمَ إِذَا رَكِعَ فَارْكَعُوا وَإِذَا سَجَدُوا فَاسْجَدُوا وَهَذَا حَاكَاهُ بْنُ مَنْذُرٍ اجْمَاعًا أَيْضًا لَوْ سَهِيَ الْأَمَامُ دَاسَهَا إِمَامًا لَزَمَ الْمَأْمُومَ مَتَابِعَهُ فِي السَّهُوِّ. مَثَلًا الْأَمَامُ زَادَ رَكُوعًا - [00:40:41](#)

ثم سجد الامام للسهو يجب على المأمور ان يسجد هنا يتبعه في زهور السهو. لكن هل يتبعه في السهو ما يتبع في السهو يعني

متابعة المأمور للامام لا تخلو من حالتين. الحالة الاولى فيما يتعلق بسجود السهو نقول بأنه يتبعه. الحال - [00:41:03](#)  
الثانية فيما يتعلق بسجود السهو نقول لا يتبعه بسجود السهو ولهذا العلماء رحهم الله يقولون بأن الامام اذا قام في موضع الجلوس او جلس في موضع القيام فانهم لا يتبعون يعني لو ان الامام صلى اربع ركعات تامة. ثم قام الى خامسة لا تتبعه. اجلس - [00:41:28](#)  
ما تتبعوا على زيادة او ان الامام جلس بعد الثالثة ها؟ هل تجلس معه ولا تجلس؟ نقول لا تجلس. تقوم واه تستتم قائما تستيقما وتتأتي بالرابعة. ان رجع الامام فان تتبعه اذا ما رجع تنوي الانفراد تنوي الانفراد وتكميل صلاتك - [00:41:54](#)  
نعم عندنا متابعته في سوء السهو تجب. اما متابعته في غير سجود السهو فانها لايجب. من قال رحمة الله تعالى فان لم يسجد امامه وجوب عليه نعم اذا كان هناك - [00:42:19](#)

سهو للامام والسواء واجب وذكرنا ضابط سجود السهو الواجب. تركه الامام ما تتبعوا في تركيا اسجد انت مثال ذلك الامام ركع مرتين ركع مرتين ما حكم سوق السهو هنا؟ واجب. طيب الامام تركه - [00:42:41](#)

ماذا نقول؟ نقول للماء مو مسجد انت لو سلم الامام وهو ما سجد سبحان الله سبحان ما اسجد انت تأتي بهذا الواجب قال رحمة الله تعالى ومن قام لركعة زائدة جلس متى ذكر. نعم صحيح - [00:43:06](#)

اذا قام برکعة زائدة يقول لك المؤلف رحمة الله تعالى ذكر متى ذكر فانه يجلس لأن استمراره استمرار في فعل زائد على الفعل المشروع في الصلاة وافعال الصلاة توقفية. نعم افعال الصلاة توقفية - [00:43:27](#)

ولا يجوز له ان يمضي حتى ولو شرع في القراءة. اي خلافا لما يعني هذا ما عليه اكثر العلماء رحهم الله يقولون اذا قام الى خامسة يأتي بسداسة وتكون الركعتان الخامسة والسادسة تكون نافلة - [00:43:57](#)

لكن هذا ضعيف. نعم والصحيح انه لا اه يستمر في هذه الزيادة لانها زيادة على ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم العشا اربع ركعات ما تزيد خامسا. متى ما ذكرت فانك ترجع مباشرة. والنبي صلى الله عليه وسلم قال صلوا كما رأيتموني يصلون - [00:44:17](#)  
وسماء شرع في القراءة هو لم يشرع في القراءة. قال واذا نهض عن ترك التشهد الاول ناسبا لزمه الرجوع ليتشهد وكده ان استتم قائما وتلزم المأمور ولا يرجع ان شرع في القراءة - [00:44:45](#)

هنا شرع المؤلف رحمة الله تعالى في السبب الثاني من اسباب سجود السهو وهو النقص كما اسلفنا ان النقص لا يخلو من ثلاث حالات الحالة الاولى نقص الاركان اذا نقص ركنا من الارakan - [00:45:06](#)

فهذا موضع خلاف لكن الخلاصة في ذلك اذا نقص ركنا من الاركان المشهور من المذهب انه اذا شرع في قراءة الركعة التالية لغت الركعة التي ترك منها الركن وقامت التي تليها مقامه - [00:45:29](#)

مثال ذلك نعم مثال ذلك نسي ان يركع. هوى من القيام الى السجود مباشرة ونسي ان يركع يقول ارجع لو ذكر او ذكر في السجود مادا نقول؟ يرجع ويأتي بالركوع وبما بعده. لكي يحصل الترتيب - [00:45:52](#)

طيب ذكر في الجلسة بين السجدين ماذا نقول؟ يرجع. لم يذكر حتى شرع في القراءة لغت الركعة التي تركه منها وقامت مقاما. هذا المشهور بمذهب الامام احمد. الرأي الثاني - [00:46:16](#)

انه يرجع ما لم يصل الى محل المتروك من الركعة ترثها مثال ذلك نسي السجود الثاني في الركعة الاولى وقام يعني من الجلوس لم يسجد السجود الثاني نهض مباشرة الى الركعة الثانية - [00:46:37](#)

ذكر في اثناء القراءة ما الحكم؟ يرجع ما دام على الرأي الثاني ما دام انه لم يصل الى موضعه من ركعة تليها نقول ارجع وتأتي به وبما بعده ذكر في - [00:47:03](#)

اثناء الركوع نقول يرجع ذكر في السجود الاول نقول بأنه يرجع ذكر في الجلسة بين السجدين يقول خلاص الان وصل وصل الى موضعه من الركعة تليها فتلغى الركعة اللي تركه منها وهي الركعة الاولى وتقوم الثانية مقامها - [00:47:21](#)

وهذا القول هو الاقرب. هذا القول هو الاقرب وانه اذا نقص ركنا من الاركان ان ذكره قبل ان يصل الى موضعه من الركعة تليها فانه يرجع ويأتي به وما بعده. اما ان وصل الى موضعه من الركعة - [00:47:44](#)

تليها فالرکعة يترکها منه وتقوم من اللي تليها مقامه طيب الثاني النوع اذا نقص واجبا من واجبات الصلاة يعني اذا نقص واجبا من واجبات الصلاة - 00:48:04

فهذا له ثلاث حالات اذا نقص واجبا من واجبات الصلاة نقول بان له ثلاث حالات. الحالة الاولى ان يذكره قبل ان يفارق محله قبل ان مفارقة الرکن مثل ذلك سجد - 00:48:23

ونسي ان يقول سبحان ربى الاعلى. ثم ذكر وهو ساجد. نقول يأتي به ولا شيء عليه. الحالة الثانية ان يذكره بعد ان فارق محله وقبل ان يتلبس برکن الذي يليه - 00:48:42

يقول ارجع وات به ترجع وتأتي به وتسجد للسهو. مثال ذلك سجد ونسى ان يقول سبحان ربى الاعلى ثم نهض لكن قبل ان يتلبس بالرکن الذي يليه وهو جلسة بين السجدين ذكر انه لم يسبح. ماذا نقول؟ نقول - 00:48:59

وقت بالواجب وتسجد للسهو الحالة الثالثة ان يذكره بعد ان تلبس بالرکن الذي يليه. فهنا يسقط الواجب ويجبره بسوء السهو فاذا تلبس في الجلسة بين السجدين وهو لم يسبح نقول سقط الواجب وتجبره بسوء السلام - 00:49:22

بسم الله والصلوة والسلام على رسول الله وبعد فتلخص ان نقص واجب من الواجبات له هذه الحالات الثلاث بقيانا في نقص سنة من السنن و وأشار اليها المؤلف رحمه الله تعالى في اول الباب قال وبياح اذا ترك مسنونا وهذا هو المشهور بمذهب ابي حنيفة يعني مذهب

- 00:49:43

الامام احمد والامام ابي حنيفة انه اذا ترك سنة من السنن فانه يباح له ان يسجد. وعند المالكية يقولون اذا ترك ثلاث سنن من السنن المؤكدة ثلاثة سنن من السنن المؤكدة فانه يجب عليه ان يسجد. لترك ثلاث سنن من السنن المؤكدة فانه يجب عليه - 00:50:12

ان يسجد نعم اما الشافعي عندهم تفصيل طويل الى اخره قال رحمه الله وان نهض عن ترك التشهد الاول هذا التشهد الاول واجب او رکن واجب هنا نقص الان واجبة من الواجبات - 00:50:41

قال لك ناسيا لزمه الرجوع ليشهد نعم لزمه الرجوع قال لك وكره ان استتم قائما وتلزم المأمور متابعته ولا يرجع ان شرع في القراءة نعم هو القاعدة في نقص الواجبات كما تقدم - 00:51:02

ان ذكره في اثناء الرکن اتي به ولا شيء عليه ذكره بعد مفارقة الرکن وقبل ان يتلبس بالرکن الذي يليه هذا يرجع نعم هذا يرجع ويأتي به ويسند السهو ذكره بعد ان تلبس بالرکن الذي يليه سقط الواجب ويجبره بسوء السهو - 00:51:25

هنا في التشهد الاول هم خالفوا هذه القاعدة قال لك التشهد الاول هو لا يخلو من حالات الحالة الاولى يجب عليه ان يرجع اذا لم يستتم قائما. هذا صحيح. نهض عن التشهد الاول قبل ان يستتم قائما - 00:51:46

اذكر انه ما تشهد نقول يجب انك ترجع تسجد للساوا انك ست لانك زدت في الصلاة. الحالة الثانية اذا استتم قائما يقول لك يكره ان يرجع. وهذا ما ذهب اليه المؤلف رحمه الله - 00:52:07

وعند ابي حنيفة وابن حزم يحرم ان يرجع وهو الصواب اذا استتم قائما لا يجوز له ان يرجع. وهذا مذهب ابي حنيفة وابن حزم وهو الصواب لانه الان تلبس بالرکن الذي يليه. سقط الواجب تلبس بالرکن الذي يليه. فيحرم عليه ان يرجع. ويدل ذلك حيث المغيرة حيث المغيرة - 00:52:26

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قام احدكم من الركعتين فلم يستتم قائما فليجلس، فان استتم قائما فلا يجلس قال فان استتم قائما فلا يجلس وليسجد سجدين. فالصواب انه اذا استتم قائما ما الحكم هنا - 00:52:50

انه لا يجوز له ان يرجع ومذهب ابي حنيفة وهو الصواب. قال وتلزم المأمور متابعته نعم قال ولا يرجع ان شرع في القراءة هذا واضح شرع في القراءة لا يرجع من باب اولى. نعم من باب اولى انه لانه كما تقدم - 00:53:12

اذا ستم قائما لا يجوز له ان يرجع فاذا شرع في القراءة من باب اولى انه لا يجوز له ان يرجع. نعم ان نعم مم والصحيح يعني الخلاصة في ذلك ان ترك التشهد الاول يدخل في قاعدة ترك - 00:53:34

نقص واجب من الواجبات كما تقدم وان له ثلاث حالات. قال ومن شك في رکن او عدد ركعات وهو في الصلاة بنى على اليقين وهو

الاقل ويسجد للسهو بعد نعم. اللي هو يسجد للسهو - 00:53:57

اذا شك المشهور من المذهب انه اذا شك انه يبني على اليقين. سواء ترجم له شيء او لم يتترجم له شيء والرأي يدفعني رأي الشيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله انه اذا شك لا يخلو من حالتين. الحالة الاولى - 00:54:14

ان يتترجم له آلا يتترجم له شيء يبني على اليقين يأخذ بالاقل هو يشهد للسهو كما سلف قبل السلام الحالة الثانية ان يتترجم له شيء فهنا يأخذ بما ترجم له ويجلس سهو بعد السلام كما تقدم في حديث - 00:54:36

حديث ابي سعيد اه قال لك وبعد فراغها لا اثر للشك يعني يقول المؤلف رحمة الله تعالى اذا شك بعد الفراغ من الصلاة لا اثر للشك هذا من الشيطان فالشك لا ينظر اليه في ثلات مواضع. في ثلاثة مواضع لا تنظر للشك. الموضع الاول اذا كان - 00:55:01

كان ذلك بعد فراغ العبادة. مثال ذلك نعم مثل ذلك لما انتهى من صلاة العشاء شك والله ما ادرى هل انا قرأت الفاتحة في الركعة الثالثة هؤلاء. او هل سبحت في السجود او لا؟ ما الحكم هنا - 00:55:30

لا ينظر اليه. لأن الاصل ان الصلاة تمت صحيحة وهذا الذي طرأ من الشك هذا من الشيطان. فالاصل ان الصلاة تمت صحيحة. وانها مبرأة للذمة الحالة الثانية الحالة الثالثة اذا كثر مع الانسان - 00:55:50

هذا لا ينظر اليه لأن هذا سيجلب له الوسواس اذا صلى شك اذا توضاً شك اذا اغتسل شك اذا تيمم شك الى اخره نقول هذا لا ينظر الى الشك لانه سيجلب له الوسواس - 00:56:12

الحالة الثالثة اذا كان مجرد وهم لا حقيقة له. خاطر فهذا ايضا لا ينظر اليه. قال رحمة الله تعالى باب صلاة التطوع. تطوع ما بمضاف وصلاة مضاف اليه وصلاة مضاف والتطوع مضاف اليه وهذا من باب اضافة الشيء الى نوعه - 00:56:30

لان الصلاة انواع منها الفرض منها التطوع الى اخره والتطوع التطوع من الطوع وهو نقىض الكره واما في الاصطلاح فهو فعل عبادة غير واجبة فعل عبادة غير واجبة وهذا هو الجابر كم - 00:56:54

الجابر الثالث من جوابات الصلاة. وكما سلف ان جوابات الصلاة الاول الذكر والثاني سجود السهو والثالث صلاة التطوع. نعم صلاة التطوع هذا هو الجابر الثالث من جوابات الصلاة قال رحمة الله وهي افضل تطوع البدن بعد الجهاد والعلم - 00:57:24

يعني افضل ما هي افضل التطوعات البدنية المذهب ان افضل التطوعات البدنية هو الجهاد في سبيل الله ثم بعد ذلك العلم ثم بعد ذلك الصلاة نعم ثم بعد ذلك الصلاة - 00:57:55

المراتب اولا الجهاد في سبيل الله. ثم بعد ذلك العلم والعلم ضرب من الجهاد. لأن الدين الاسلام قام بالعلم والبيان وهذا هو جهاد المنافقين واهل الشبه وقام بالسيف والسنان وهذا جهاد اهل كفر - 00:58:15

المظاهرين العداوة فالذهب ان افضل التطوعات البدنية هو الجهاد ودليلهم على ذلك الادلة الكثيرة في فضل الجهاد ومن ذلك حديث انس القرآن كثير ومن ذلك حديث انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال غدوة في سبيل الله او روحه خير من الدنيا وما فيها.

خرجه في الصحيحين - 00:58:41

ثم العلم فضلها كثير جدا والادلة عليه كثيرة. ومن ذلك ما في صحيح مسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من سلك طريقا يلتمس به علما سهل الله له به طريقا الى الجنة - 00:59:07

ثم بعد ذلك الصلاة ايضا فضلها كثير وسيأتيانا ان شاء الله الادلة من ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم اعني على نفسك بكثرة السجود الامام ابو حنيفة رحمة الله افضل التطوعات البدنية عنده العلم - 00:59:26

الشافعي رحمة الله افضل التطوعات البدنية عنده الصلاة شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله يقول بان هذا يختلف باختلاف الناس. نعم اه يختلف باختلاف الناس. بعض الناس قد يقال له بان الافضل في حقك الجهاد. وبعدهم آلا قد يقال بان الافضل في حقه العلم.

وبعدهم يقال في حقه - 00:59:49

الصلاه الى اخره هذا يختلف باختلاف الزمان والمكان وحال الشخص هذا يقترب باختلاف الاحوال وهذا هو اللي دلت له الادلة. النبي صلى الله عليه وسلم تختلف اجوبته عن فظائل الاعمال باختلاف السائلين. فتارة يسأل اي الاعمال - 01:00:14

اي الاسلام خير؟ الى اخره؟ فتجد ان النبي صلى الله عليه وسلم تختلف اجوبته. وهذا مما يدل لما ذهب اليه شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه وان ذلك يختلف باختلاف الزمان والمكان ايضا آآ - 01:00:47

اه احوال الناس نعم احوال الناس. قال رحمه الله وافضلها ما سن جماعة المؤلف رحمه الله يقول لك التطوع ما هو افضل التطوعات؟  
لان عندك الان عندنا التراویح الوتر السنن الرواتب صلاة الضحى - 01:01:07

اي هذه التطوعات افضل؟ قال لك افضل التطوعات ما شرع جماعة ثم رتبها مؤلف رحمه الله. وهذا ما ذهب اليه المؤلف رحمه الله.  
والرأي الثاني ان افضل التطوعات ما تنوّع في وجوبه - 01:01:30

يعني ما تنازع العلماء نعم تنازع العلماء في وجوبه وكان الخلاف قويا. وهذا القول هو الصواب يعني لا ينظر الى مناطق الاجتماع  
وانما ينظر الى تأكيد هذه الصلاة. فما تنازع العلماء في وجوبه. يعني ما ذهب بعض العلماء الى انه واجب وآآ - 01:01:51  
لهم دليل قوي على ما ذهبوا اليه نقول هو المتأكد هو المتأكد. المؤلف كما تقدم نظر الى الاجتماع فقال لك افضلها الكسوف ثم  
الاستسقاء ثم التراویح نعم ثم الوتر نعم ثم ما ذهب اليه المؤلف رحمه الله تعالى. وعلى الرأي الثاني انه ينظر - 01:02:23  
إلى الخلاف وتنازع العلماء رحمة الله تعالى. نقول الأفضل ماذا الكسوف لأن الكسوف ايضا يعني كما سينتسبنا في باب  
صلاة الكسوف نقل عن ابي حنيفة رحمه الله ان الكسوف واجب - 01:02:52

وايضا قال به ابو عوانة. نعم قال به واستظهره ابن ابن القيم رحمه الله استظهر القول بالوجوب الوجوب الكسوف في المرتبة الاولى  
ثم بعد ذلك الوتر نعم الوتر الوتر لان لامام ابا حنيفة رحمه الله يرى ان الوتر واجب - 01:03:10  
شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله يقول بان الوتر واجب على من يقوم الليل ثم بعد ذلك يأتي الاستسقاء نعم بعد الوتر يأتي الاستسقاء  
مقدم على التراویح لماذا؟ لان الاستسقاء - 01:03:36

لرفع حاجة الاستسقاء كرفع حاجة بخلاف التراویح ثم بعد ذلك التراویح تقدم التراویح على السنن الرواتب لان التراویح تشرع لها  
الجماعه ثم بعد ذلك السنن الرواتب قال رحمه الله تعالى واكدها الكسوف فالاستسقاء - 01:03:52  
التراویح فالوتر واقله رکعة واکثره احدى عشرة. وادنى الكمال ثلاث بسلامين کلام المؤلف رحمه الله ان الوتر حكمه ماذا انه مستحب.  
وليس واجبا نعم وليس واجبا. وهذا ما عليه جمهور العلماء رحمة الله - 01:04:15

واستدلوا على هذا بحديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهم لما بعث النبي صلی الله عليه وسلم معاذًا إلى اليمن قال إنك تأتي قوم من  
أهل الكتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله وإن محمدا رسول الله فان هما - 01:04:42  
جابوك لذلك فأخبرهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في اليوم والليلة. لو كان الوتر واجبا لكان الصلوت الواجبة في اليوم  
والليلة ستة. ولم تكن خمسا ومثل ذلك ايضاً حديث طلحة بن عبيد الله في الصحيحين في قصة الاعرابي الذي سُئل عن فرائض  
الاسلام فقال النبي صلی الله عليه وسلم خمس - 01:05:02

في اليوم والليلة عند ابي حنيفة رحمه الله عن الوتر واجب استدلوا على ذلك بحديث ابي ايوب ان النبي صلی الله عليه وسلم قال  
الوتر حق نعم الوتر حق لكن وهذا الحديث آآ سنن ابي داود لكن آآ ابو حاتم رحمه - 01:05:29

الله تعالى صحيحة وقفه وانه لا يصح رفعه للنبي صلی الله عليه وسلم ابن تيمية رحمه الله يقول بان الوتر واجب على من يقوم الليل  
عامل ايه؟ حديث علي رضي الله تعالى عنه ان النبي صلی الله عليه وسلم قال ان الله وتر يحب الوتر. فاوترووا يا اهل القرآن -  
01:05:53

الامام احمد وابو داود والترمذی حسن الترمذی حسن الترمذی ويظهر والله اعلم يا عم يظهر والله اعلم ان ما ذهب اليه  
الجمهور واضح ما ذهب اليه جمهور العلماء وان الوتر سنة مؤكدة لكن امام احمد - 01:06:17

رحمه الله يقول بان الوتر آآ امام احمد رحمه الله يقول بان من لا يوتر رجل سوء لا ينبغي ان تقبل شهادته عندنا. نعم لا ينبغي ان  
تقبل شهادته عندنا. فالذی یداوم - 01:06:37

ترك الوتر او يكثر من ترك الوتر فهذا كما قال امام احمد رحمه الله بأنه رجل سوء ومثل ذلك ايضا السنن الرواتب السنن المؤكدة.

يعني هذه السنن المؤكدة لأن كون الانسان لا يفعلها هذا زهد في الخير - [01:06:57](#)

واعراض عن السنة. لأن الاعراض عن السنة قال رحمة الله فالوتر ما هو الوتر ما هو الوتر ما هو الوتر ضد الشفاه هذا في اللغة نعم صحيحة الوتر ضد الشفاه هذا في اللغة لكن ما هو الوتر - [01:07:16](#)

الملكي يقولون الوتر هو الركعة الواحدة. ركعة واحدة فقط ويستحب أن تسبق هذه الركعة ركعتان تسمى بالشفع بالشفع فالوتر عندهم ركعة واحدة هذا مذهب الإمام مالك أبو حنيفة الوتر عنده ثلاث ركعات - [01:07:44](#)

هذا الوتر عنده. نعم ثلاث ركعات أحمد والشافعي الوتر عنده اسم للركعة الواحدة أو الثلاث المتصلة. نعم اسم للركعة الواحدة أو الثلاث أو الخامس أو السبع أو التسع المتصلة عند أحمد الشافعي ان الوتر اسم للركعة الواحدة أو الثلاث - [01:08:15](#)

أو الخامس أو السبع أو التسع المتصلة وسيأتيتنا أن شاء الله في بيان كيفية الوتر يعني إذا أراد أن يوتر خمس أو سبع إلى آخره لكن عند الإمام مالك رحمة الله تعالى أن الوتر ركعة واحدة فقط - [01:08:47](#)

ما عدا ذلك لا يسمى وترًا. عند أبي حنيفة ان الوتر نعم انه ثلاث الركعات فقط. أما عند يعني عند اه الشافعي وأحمد فأن الوتر اسم للركعة الواحدة أو الثلاث - [01:09:07](#)

أول خمس أو السبع أو التسع المتصلة. نعم. سيأتي ان شاء الله - [01:09:28](#)